

0031 - حكم البقاء مع زوجة تاركة للصلاة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اخونا يقول تزوجت ابنة عمي في عام الف واربع مئة. وكان عمرها انذاك ثنتي عشرة سنة ولم تنجب اولادا حتى الان. وانا اعاملها معاملة حسنة وهي تبادلني هذه المعاملة الحسنة بالمعاملة السيئة حتى انها لا تقوم بالفرائض الصلاة - 00:00:00 وقد نصحتها عدة مرات ولم تستجب بحجة انها لا تزال صغيرة. وتقول انها ستقوم بالصلاة عند بلوغها سن العشرين او واحدا وعشرين. وهي ايضا لا تقوم بواجبها نحو الزوج. ويستمر في - 00:00:27 من هذه الزوجة هو اهم ما في الموضوع انها كانت متربية على غير تأدية الصلاة ويرجو من سماحة الشيخ التوجيه ما دامت بهذه الصفة فلا خير لك فيها بل يجب - 00:00:47 ان تفارقها وليس لك ان تستمتع بها وهي لا تصلي وهي بهذا السن. ما دامت بلغت سن النساء المكلفات اكملت خمسة عشر سنة او اتاها الحيض او انزلت عند الجماع او في الاحتلام - 00:01:06 او انبتت الشعر والمعروف عند الفرج شعرة بهذه الامور الاربعة تكون مبالغة باي واحد منها. فاذا كانت لا تصلي فلا يجوز بقاؤها عندك بل يجب ابعادها وعدم الاستمتاع بها حتى يمن الله عليها بالتوبة - 00:01:25 ولك ان تضربها على هذا وتؤدبها حتى تستقيم لان ظربها في هذا في هذا المقام مهم جدا. ولعل الله يهديها باسبابه. يا الله ومع ذلك لم تنجب فعيوبها كثيرة. مم. هذه المرأة عيوبها كثيرة. هم. والسلامة منها خير لك في الدنيا والاخرة. ولا يجوز لك - 00:01:47 البقاء معها ابدا الا ان تتوب. نسأل الله ان يهديها اللهم امين. ويردها للتوبة او يبدها خيرا منها نعم جزاكم الله خيرا - 00:02:10